رابط المادة على منصة باحث

كتاب الصلاة من بلوغ المرام

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 36

محمد بن صالح العثيمين

نعم عدن عدم ايش؟ معرفة معنى الصلاة يعني فاتحة او من التشهد لا يعرفون معنى صلاة. لا يعرف معنى الصلاة؟ لا يعرف معنى الصلاة. يعني اناس مثلا جهال يعني. لا يعرفون معنى الصلاة - 00:00:17

كيف يصلون وهم ما يعرفونه؟ ها ها قد يعني لا يعرف معنى ما يقول تجزئ الصلاة وان كان لا يعرف معنى ما يقول المهم ان قلبه حاضر اكثر الناس الان اكثر المصلين الان ما يعرفون ما ما يقرأون. حتى الفاتحة لا يدري ايش معناها - 00:00:39

نعم. الاذان ثم الاقامة ها فما ان اتم تخدير الطعام حتى فهو لا قدر حضر الطعام فهد ياكل هل هو يشتريه ولا لا ويجتهد اكيد ما ياك متى حرمه يريد ان يصلي - 00:01:02

فان نقول كل ثم صلي لا احياء احيانا يكون الانسان بينشغل ويدخل البيت عند الاذان ويقول هاتوا العشا يأكل لكن بيجعله عادة لا يأتي بالعشا الا بعد الاذان هذا هو الممنوع - 00:01:43

سليم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ما هو الخشوع في الصلاة تكون القلب هي طمأنينة القلب طيب اه هل هو واجب يا ابراهيم او لا - 00:02:00

او ليس بواجب الحين هو لو نسبة واجب ما هو الدليل على انه نسب واجب الحديث الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم الشيطان اذا اذن افضل الاذان افضل. فاذا قضيت اقبل حتى يحول بين المرء وبين صلاته فيقول - 00:02:22

له اذكر كذا اذكر كذا بما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل فلا يجوز تصلي احسنت طيب وهل يناقص صلاة محمد دليل نعم ليس لك من صلاتك الا ما عقلت منه - 00:02:48

نعم ولانه يذهب للب الصلاة وروحها لان المقصود هو الخشوع واستحضار الانسان ما يقول وما يفعله ما وجه حديث انس اذا قدم العشاء فابدأوا به قبل ان تصلوا المغرب وجهه الله الذي اذا صلى - 00:03:13

ونفسه مشروقة على الطعام فانه ينشغل قلبه عن الصلاة نعم وجهه انه اذا صلى وقلبه متعلق تعال شغله عن عن الخشوع في الصلاة طيب الالتفات في الصلاة يحيى هل يبطلها او لا - 00:03:38

دي تفصيل ما هو؟ الالتفات بكل البدن وهذا يبطلها فيما اذا شرط في استقبال القبلة. هم واما الالتفات البدن وهذا يوم قصف باطراف البنات كذا اي نعم بالرأس نعم ينقصها ولا يبطلها. طيب - 00:03:58

ويجوز لحاجة او مصلحة اشترطنا في الالتفات الذي يبطل الصلاة حيث كان الاستقبال واجبا نعم كان الذي واجب اذا التفت ببدنه قلنا انه يبطل الصلاة حيث كان الاستحبال واجبا ترازم ايش - 00:04:22

اذا كان يصلي امام الكعبة. اذا كان يصلي امام الجامع او اذا كان على راحلة الندم مهو كذب عطني المفهوم حيث كان الاستقبال واجبا فان لم يكن واجبا هذا المقصود - 00:04:47

هل يمكن ان لا يكون واجبا هانت يمكن اذا كان يصلي في نفل وهو مسافر فالاستقبال هنا غير واجب فلو كان استقبل القبلة اول الصلاة ثم انحرف به اه انحراف جيل الرائحة الراحلة الى غير قبلة - 00:05:08

فلا بأس كده نعم نعم الى كان جهة طليق طيب قول النبي صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا كان في الصلاة فانه يناجي ربه كيف ذلك يا فؤاد ينادي ربه بدليل حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:05:35

النبي صلى الله عليه واله وسلم قال نعم. مم. فاذا قال الحمد لله قال الله. نصفها لي ونصفها لعبدي هذه من كيس اثبتها نعم فاذا قال

العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حميدا يا عبدي. اذا هذا تفسير المناجاة - 00:05:58
ان الانسان يتكلم والله عز وجل يرد عليه وهذه مناجاة طيب لماذا نهي ان يبصق بين يديه تام لان الرحمة تواجه لا اين يديه؟ اي نعم نعم اوروبا. ها نعم - 00:06:19
نعم لانه من سوء الادب مع الله عز وجل كيف تناجي الله عز وجل وتبصق بين يديه ولان الله تعالى قبل وجهه كما جاء في الحديث وهنا اشكال على هذا التأمين كيف يكون ما فعل قبل وجه المصلي وهو في السماء؟ في السماء نقول - 00:06:48
لانه لا يلزم من كونه قبل وجهه ان يكون محاذيا له بدليل ما ذكرت ان القمر يكون امام وجهك عند الغروب او عند الشروق ومع ذلك فهو في السماء طيب - 00:07:10
ثم ان الواجب علينا نحو هذه الاحاديث ان نصدق بها ولا نريد مثل هذه الاعتراضات لكن ان بلينا بشخص يلزمنا ان نتكلم تكلمنا انتهت المناقشة الان نبدأ بالدرس الجديد وهو قوله - 00:07:26
باب المساجد المساجد جمع مسجد اي مكان السجود وهو نوعان الاول مكان مخصوص كالمساجد المعروفة المقامة في الاحياء والثاني عام لكل الارض فيكون محل السجود محل السجود مسجدا دليل ذلك قول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:07:45
جعلت له الارض مسجدا وطهورا والمراد بهذه الترجمة التي ذكرها المؤلف المراد الاول المساجد الخاصة التي تبنى ليتخذها الناس مصلى واحكام المساجد كثيرة افردها بعض العلماء بالتأليف لاهميتها وبعض العلماء يذكر شيئا من احكامها - 00:08:13
في الباب المناسب المناسب هل نقول ان المناسب ان تذكر هذه المساجد ان يذكر الكلام عليها حينما نتكلم عن طهارة البقعة المصلي او ان تذكر في باب الجماعة الجواب لكل احد من العلماء رأيه في هذا - 00:08:39
والمقصود الا تخرج عن اطار كتاب الصلاة لتعلقها بالصلاة عن عائشة رضي الله عنها قالت امر رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ببناء المساجد في الدور وان تنظف وتطيب - 00:09:06
رواه احمد وابو داوود والترمذي وصحح ارساله قولها رضي الله عنها امر الامر هو طلب الفعل على وجه الاستعلاء بان يقول السيد لعبده افعل كذا فان كان على وجه التذلل - 00:09:23
فهو دعاء ومسألة وان كان من القرين لقرينه فهو التماس هذا هكذا قال علماء البلاغة واذا فاذا توجه الامر من من الله او من رسوله فهو ايش فهو امر يقصد به الفعل - 00:09:55
وقولها رضي الله عنها امر ببناء المساجد امر لم تذكر الصيغة التي وقعت من النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم هل قال مثلا اه ابن المساجد في الدور او قال لا تخلوا الدور من المساجد او ما اشبه ذلك - 00:10:20
فيقال الاصل ان يحمل قول الصحابي امر بكذا على الامر الحقيقي وهو ابنوا المساجد في هذا في هذا الحديث قبل المساجد فان قال قائل ربما يفهم الصحابي الخبر امرا فالجواب هذا بعيد - 00:10:38
ان يفهم الصحابي الخبر امرا ثم ابعد منه ان نحدث بما لا يتيقن ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ارادهم فقول بعض العلماء رحمهم الله ان الامر ليس ان الصحابي اذا عبر بكلمة امر ليس صريحا بالامر - 00:11:03
لاحتمال ان يظن الخبر امرا قول ضعيف جدا ولا يعول عليه لان الصحابي يعلم صيغة الامر ولانه لا يمكن ان يتكلم بما لا يعلم ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اراده - 00:11:25
وقولها رضي الله عنها ببناء المساجد في الدور الدور جمع دار والمراد بها الاحياء وسميت جورا الاجتماع الجوري فيها وان تنظف وتطيب ينظف من الاداء واعظمه النجاسة والقدر وتطيب يحتمل ان المراد بالتطييب - 00:11:41
وضع وضع الطيب فيها اما بالبخور او بالادهان او ما اشبه ذلك ويحتمل ان ان يراد بالتطيب ازالة اثار التنظيف اثار التنظيف كقول عائشة رضي الله عنها في السواك الذي - 00:12:09
دخل به اخوها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو محتضر قال فكظمته وطيبته اي جعلته طيبا يمكن التسوق به والمعنيان كلاهما صحيح فان تطبيب المساجد لهذا وهذا كله من الامور المطلوبة - 00:12:31

في هذا دليل على مسائل منها حرص النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان تجتمع امته في هذه العبادة العظيمة الصلاة في مكان واحد ولذلك امر ببناء المساجد ومنها - 00:12:53

ان بناء المساجد فرض كفاية لان الاصل في الامر الوجوه والمقصود من بناء المساجد هو تحصين المسجد وهذا يكفي وهذا يكفي من الواحد والاثنين والثلاثة والاربع فيكون بناؤها فرض كفاية - 00:13:14

قد ورد في فضل البناء في فضل بناء المساجد حديث منها قوله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة لان الجزاء من جنس - 00:13:38

في العمل ومنها انه يجب ان يوضع في كل حي مسجدا نعم يجب ان يوضع في كل حي مسجد وهذا يختلف يعني من اهل الحكم يختلف اذا كانت الاحياء صغيرة متقاربة - 00:13:58

هل نقول يلزم ان ان نبني في كل حي مسجدا لا لكن اذا كانت كبيرة او متباعدة وجب ان نبني في كل حي مسجدا لان لان المقصود لا يحصل الا بهذا - 00:14:24

من فوائد هذا الحديث مشروعية تنظيف المساجد وهو نوعان نوع واجب وذلك بتنظيفها من القدر ودليل هذا قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم حين بال الاعرابي في المسجد قال - 00:14:43

اريقوا على بوله رجلا من ماء او قال ذنوبا من ماء ويدل لذلك ايضا قوله تعالى وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود والثاني تنظيف عن الاذى الذي ليس بقدر فهذا - 00:15:08

الاصل فيه انه سنة ان تلقط ورقة ساقطة او ريشة ساقطة او ما اشبه ذلك لكن ان خيف ان تجتمع هذه الاوساخ حتى تكون ريحة سيئة خبيثة فالتنظيف حينئذ يكون - 00:15:33

واجبا لازالة لاماطة الاذى من فوائد هذا الحديث تطييب المساجد وهو كما قولنا في الشرح تطيب بمعنى ازالة اثر اه اه الاذى والقدر وما اشبه ذلك وتطهير بمعنى وضع وضع الطيب فيها - 00:15:53

وكلاهما مشروع فان قال قائل ما بالك تفصل هذا التفصيل مع ان الحديث واحد امر ببناء المساجد وان تنظف والتطير قلنا لان سنة النبي صلى الله عليه وسلم يفسر بعضها بعضا - 00:16:17

فيجب ان يحمل منها فيجب ان يحمل ما دل منها على شيء على ما تقتضيه النصوص الاخرى لان الشرع يكمل بعضه بعضا فلا يمكن ان نأخذ بحديث ونجعل الاحاديث الاخرى كما لا يمكن ان نأخذ باية وندع الايات الاخرى - 00:16:38

من فوائد هذا الحديث ولننظر هذه الفائدة انه يجب على اهل الاحياء ان يصلوا في مساجدهم هل يمكن هذا فيه يعني فيه فيه شيء من الثقل اما وجه القول بالوجوب - 00:17:00

فلاننا نقول اذا لم يكن الناس يأتون الى هذه المساجد صار بناؤها عبثا واضاعة مال ولا فائدة منه ومعلوم ان الشريعة لا تأتي بمثل هذا فيكون بناؤها او فيكون وجوب بنائها دليلا على وجوب الحضور اليها - 00:17:25

والا فلا فائدة فان استقام هذا الاستدلال فذلك المطلوب وان لم يستقم قلنا ان وجوب الحضور الى المساجد له ادلة اخرى وانه لا يجوز ان يتخلف الناس عن المساجد ويصلون ويصلون في بيوتهم - 00:17:47